

95 من 46\شرح عمدة الأحكام\شرح كامل مع

أسئلة\الأطعمة\الحلال بين\صالح الفوزان\الفقه\كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح من فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الاحكام للحافظ عبدالغني المقدسي رحمه الله. الدرس التاسع والخمسون الحمد لله رب العالمين اللهم صلي وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

وعن النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وشار وفي رواية واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه ان الحلال بين وان الحرام بين - [00:00:26](#)

وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الاوان لكل ملك حمى. الاوان حمى الله محارمه - [00:00:44](#)

الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:01:06](#)

وعلى اله واصحابه اجمعين تقدم الكلام على اول هذا الحديث وفيه بيان موقف المسلم من الحلال والحرام والمشتبه ما اما الحلال فانه يأخذه بالحلال البين يأخذه والحرام البين تجنبه من باب الوجوب - [00:01:23](#)

يجب عليه ان ان يترك الحرام والحلال البين هو بالخيار يأخذ وان شاء يترك لكن الحرام يتجنبه قوله صلى الله عليه وسلم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه قول الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه - [00:01:48](#)

وما نهاكم عنه فانتهوا واما المشتبه وهو الذي لم يتبين حله او حرمة نظرا لان الانسان لا يدري لانه يجهل هذا الامر او لان الدالة فيه مختلفة فيحتاج الى اهل العلم لينظروا في هذه الدالة - [00:02:11](#)

فموقف المسلم انه يتوقف عن هذا المشتبه حتى يتبين امره اما انه من الحلال او من الحرام وبين صلى الله عليه وسلم ان كثيرا من الناس لا يعلمون حكم المشتبه - [00:02:36](#)

ومفهومها ان القليل من الناس وهم العلماء الذين يحسنون تنظيم الدالة والجمع بينها يعرفون هذا فيجب سؤالهم قال تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ثم ضرب صلى الله عليه وسلم لذلك مثلا - [00:02:56](#)

الراعي يرعى حول الحمل مثلا للذي يأخذ المشتبهات الراعي الذي يرعى حول الحم الذي حماه ولي الامر او حماه ذو سلطة عن الناس لا يرعون فيه فيأتي راع فيرعى حوله - [00:03:18](#)

ولا يملك الغنم ان تتفلت وترعى في الحمى فيقع تحت طائلة العقوبة من صاحب الحلى وهو الذي سبب على نفسه ذلك لو ابتعد عن الحمى نستلم هذا مثال محسوس ضربه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:39](#)

حمى الله محارمه فالانسان لا يقع حول لما الله خشية ان يقع فيه ولهذا قال الله جل وعلا تلك حدود الله فلا تقربوها حدود الله يعني محارم محارم الله الا تقربوها لم يقل لا تأتوها - [00:04:04](#)

بل قال لا تقربوها هذا ابلغ في النهي لان قرب منها وسيلة الى الدخول فيها والشرع جاء بسد الوسائل التي تفضي الى ما لا يجوز.

حمى الله الذي حماه وحرمه محارمه التي حرمها على الناس - [00:04:29](#)

لمصالحهم ولم يحرم شيئا من اجل تعذيبهم او التضيق عليهم وانما حرم اشياء تضرهم لمنعهم منها رحمة بهم لانهم لو اتوها لضررتهم فمن رحمة الله بهم انه حرمها عليهم فالمسلم يبتعد - [00:04:56](#)

عن محارم الله باتخاذ الوسائل الواقية ولهذا مثلا المرأة حرم سفرها وحدها لان هذا وسيلة الى ما لا تحمد عقباه امرت بالحجاب دفعا للفتنة نهيت عن الخلوة مع الرجل الذي لا - [00:05:23](#)

تحل له لان هذا وسيلة الى الفتنة الاختلاط منعت منه لان هذا وسيلة فهذا من باب الحماية للمحارم كل هذه الامور باب الحماية للمحارم الحماية مطلوبة والابتعاد عنها مطلوب فلا يحوم الانسان - [00:05:46](#)

حولها خشية ان يقع فيها ولا يزكي نفسه ويقول انا عالم وانا ادري واعرف لا يزكي نفسه ان نفس لامارة بالسوء الا ما رحم ربي ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:10](#)

يبين ان في الجسد مضغة اذا صلحت هذه المرة وهي القطعة من اللحم صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله ما هي قال هي الا وهي القلب الا وهي القلب - [00:06:33](#)

ما المناسبة في مجيء ذكر القلب في اخر هذا الحديث لا والله اعلم لان الحرام يؤثر على القلب اذا اكل الحرام او تغذى به او واقع الشبهات فان هذا يؤثر على قلبه - [00:06:54](#)

فيفسد قلبه وبالتالي يفسد بدنك كله ما معنى الفساد هنا هل معناه ان القلب يفسد يعني ما يصلح للبقاء يعتل تاج الى عملية او يموت صاحي ولا فهو بهذا هو القصد - [00:07:13](#)

هذا يسمى المرط العظوي لكن المرط المعنوي اشد وهو ان القلب يتأثر ويقسو ويعمى ويختم عليه بسبب الذنوب سبب الذنوب كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون. فالمسلم يحمي قلبه - [00:07:33](#)

من تعاطي المحرمات لانها تفسد قلبه واذا فسد قلبه فسد بدنه فصار يمشي للحرام ويأخذ الحرام وينظر الى الحرام تكلم بالحرام اعضاء تابعة للقلب اذا فسد القلب فسدت الاعضاء وانطلقت في الحرام - [00:08:00](#)

فالملك فالقلب هو ملك البدن فاذا فسد الملاك فسد الملك فسدت الرعية فاذا صلح الملك الملك صلحت الرعية القلب هو ملك الاعضاء ولهذا جاء في الحديث انه ما من يوم يطلع صاحبه - [00:08:23](#)

الا والاعضاء تكفر القلب. تكفره يعني تعظه وتذكره فتقول اتق الله انما نحن بك فان استقمتم استقمنا وان اعوججت اعوججنا فالانسان يعتني بقلبه ويترك المحرمات القولية والفعلية والمطاعم والمشارب المحرمة - [00:08:47](#)

لانها تفسد عليه قلبه وبالتالي يفسد بدنه تبعا للقلب. ولهذا قال تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله امر المؤمنين بما - [00:09:15](#)

امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيباتي ما رزقناكم فالطيبات تؤثر على القلب صلاحا واستقامة وتغذية تغذية طيبة - [00:09:35](#)

والمباحات والمحرمات تغذية تغذية خبيثة محرمات تغذي القلب تغذية خبيثة والمباحات والطيبات تغذي القلب تغذية طيبة فعلى المسلم ان يتذكر هذا ولا تخدعه المطاعم وانك ستثري بيومين وتصير صاحب ثروة - [00:09:55](#)

وهذي مكاسب عظيمة لا تفوتك عليه انه يفكر بهذه المكاسب وهذه التصرفات هل هي شرعية ولا غير شرعية ان كانت شرعية فلا مانع اما ان كانت غير شرعية او ما يدري عنها - [00:10:24](#)

ويتركها ولا يحمله الطمع على المغامرة بالكسب دون ان يعرف هل هو من الحلال او من الحرام او من المشتبه الانسان في عافية فلا يقحم نفسه في شيء لا يستطيع التخلص منه في المستقبل. نعم. وعن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال - [00:10:44](#)

الفجنا ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا وادركتها فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبجها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها او فخذها فقبله نعم هذا الحديث فيه ان الارنب انها حلال - [00:11:10](#)

فمناسبة ذكره باب الاطعمة لانه يدل على ان الارنب من الصيد وانها حلال انها حلال هذا وجه سياق الحديث في هذا الباب. فقلوه

لغبوا يعني تعبوا واللغوب هو التعب ولقد خلقنا السماوات والارض وما بينهما في ستة ايام - [00:11:33](#)

وما مسنا من لغوب يعني من تعب بل ذلك يسير على الله جل وعلا وما مسنا من لغوب. لهذا رد على اليهود الذين يقولون ان الله تعب من خلق السماوات والارض فاستراح - [00:11:58](#)

يوم السبت استراح يوم السبت لان يوم السبت ما فيه خلق الخلق بدأ يوم الاحد وانتهى بيوم الجمعة يوم الجمعة تكامل الخلق يوم السبت ما فيه خلق اليهود قالوا ان الله اتخذه عطلة - [00:12:18](#)

استراح فيه تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وهذا من جملة من جملة تجرؤهم على الله سبحانه وتعالى الحاصل ان اللغوب هو التعب ولا غيب يعني تعبوا في طلب الارنب فادركه الراوي صاها - [00:12:40](#)

حية ثم ذهب بها الى غيره من الصحابة فذبجها هذا فيه دليل على ان الصيد لا يحل اذا ادرك وهو حي لا يحل الا بالذكاة اما اذا مات بالاصطياد مات بالاصطياد وذكر اسم الله عليه حين ارسال السهم - [00:13:03](#)

او الجارحة فانه يحل لان زكاته صيده اذا مات بسبب الاصابة اصابة السهم او الجارحة من طير او او كلب كلب صيد اما اذا ادركه وفيه حياة انه لا يحل الا بذبحه - [00:13:28](#)

والدليل هذه الارنب التي امسكوها فذبحوها وفيه دليل على مشروعية الهدية فيه ان الارنب حلال وفيه اه دليل على انه الصيد لا يحل اذا امسك وهو حي الا بالذكاة وفيه الاستنابة في الذكاة - [00:13:48](#)

وفيه المشروعية الهدية النبي صلى الله عليه وسلم يقول تهادوا تحابوا قال ان الهدية تسلم السخيمة الهدية تسلم السخيمة يعني ما في القلوب من تهاجر نعم قال فيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية - [00:14:14](#)

وانها مما احل الله له خلاف الزكاة فانها لا تحل له عليه الصلاة والسلام ولا لاهل بيته واما الهدية فانها تحل للرسول صلى الله عليه وسلم نعم. وعن اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا - [00:14:43](#)

فاكلناه وفي رواية ونحن في المدينة نعم هذا ايضا فيه ان الخيل حلال انه يحل اكلها لان اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما اي رضي الله عنها وعن ابيها - [00:15:10](#)

قالت نحرنا غرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه اقرهم النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية انهم اهدأوا لبيت الرسول صلى الله عليه وسلم بان اسما اخت عائشة - [00:15:29](#)

اسماء اخت عائشة فاهدت اليهم. فالشاهد من الحديث ان فيه دليلا على حل لحوم الخيل وفي الحديث الاخر ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحمر الالهية واذن بلحوم الخيل - [00:15:48](#)

دل هذا على ان لحوم الخيل مباحة لانها كما في هذا الحديث اقرها النبي صلى الله عليه وسلم اقرهم على اكلها وفيه دليل على ان الخيل تنحر مثل الابل يعني تذبح مع النحر - [00:16:07](#)

خلاف البقر والغنم والطيور فانها تذبح في الحلق ومن العلماء من ذهب الى تحريم لحوم الخيل كالمالكية تدلين بان الله لما ذكر الخير والحمير والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون - [00:16:27](#)

فكما ان امير والبغال لا تحل فكذلك الخيل لانها ذكرت معها ولكن هذه يقال انها دلالة اقتران دلالة الاقتران عند الاصوليين ضعيفة لا سيما وقد جاء ما يدل على الفرق بين الخيل وبين الحمير - [00:16:55](#)

والبغال وهو هذا الحديث وامثاله الصحيح وهو مذهب الحنابلة وغيرهم انه لا بأس باكل لحوم الخيل وانها من الطيبات وفي قوله وكان ذلك بالمدينة رد على من يزعم ان هذا الحديث منسوخ - [00:17:14](#)

ينكون في المدينة دليل على انه متأخر وانه ليس بمنسوخ. نعم وعن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الالهية - [00:17:35](#)

واذن في لحوم الخيل ولمسلم وحده قال اكلنا زمن خيبر الخيل وحمير الوحش. ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الالهلي. نعم الحمر على قسمين حمر اهلية يعني متأهلة - [00:17:51](#)

تعيش مع الناس وتركب ويحمل عليها وحمرة متوحشة حمرة الوحش وهي ما يسمى بالوظيحي وشكل شكل الحمار يعني الا انه يختلف بعض الشيء والا شكله تركيبه مثل الحمار دمار وحش - [00:18:10](#)

ثمار الوحش حلال وهو ما لا يعيش الا في البر ويتوحش من الناس ويهرب اما الحمرة الاهلية فهذه تعيش مع الناس ومتأهلة فهذه حرام والعلة في ذلك انها رجز يعني نجسة - [00:18:31](#)

في الحديث فانها رجس ان الله ورسوله ينهيانكم اللحوم الحمرة الاهلية قال انها رجس عميم نجسة فدل على تحريم كل نجس ولذلك قال العلماء يحل كل طاهر لا مضرة فيه - [00:18:47](#)

كل طاهر لا مضرة فيه فهو حلال هذي قاعدة يخرج بالطاهر النجس انه حرام كلحوم الحمرة قوم الحمرة الاهلية وسائر النجاسات حرام لا يجوز اكلها الدم لحم الخنزير الميتة كل امانة - [00:19:11](#)

كلها رجس ونجسة لا يحل اكلها كل نجس فانه لا يحل. وكل ما هو مضر طاهر لكنه مضر وذلك كالسم والدخان والقات واشد من ذلك الخمر واشد من ذلك الحشيش والمخدرات - [00:19:39](#)

هذي مظرة وقاتلة فلا تحل هي حرام بهذا الحديث تحريم لحوم الحمرة الاهلية لانها نجسة رجس وفيه اباحة لحوم الحمرة الوحشية لانها ليست برجس بل لحمها طيب وفيه اباحة لحوم الخيل - [00:20:04](#)

من ثلاث مسائل كانوا في حصار خيبر اصاب الصحابة مجاعة لانه طال الحصار ونفذت ازواجهم فذبخوا الحمرة الاهلية وجعلوا يأكلونها النبي صلى الله عليه وسلم حلم بذلك فامر اكفاء القدور وهي تغلي بلحوم الحمرة - [00:20:29](#)

امر بها فاكفئت واهدرت وقال انها رجس ولا تحل نعم وعن عبدالله بن ابي اوفى قال اصابتنا مجاعة الليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقع لها في الحمرة الاهلية فانتحرناها - [00:21:00](#)

فلما غلت بها القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفى القدور وربما قال ولا تأكلوا من لحوم الحمرة الاهلية شيئا نعم هذا كالذي قبله فيه ان الحمرة الاهلية انها حرام - [00:21:21](#)

وانها رجز وانهم كانوا يأكلونها في الاول ثم حرمت الى يوم القيامة فهي لا تحل نصها هذه الاحاديث هذا وجه ارادها في كتاب الاطعمة لان اللحوم من الاطعمة الاطعمة فيها حلال وفيها حرام ومنها لحوم الحمرة الاهلية - [00:21:41](#)

فهي حرام نعم وفيه آ ان وفيه انكار المنكر لان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بها فاكفئت القدور فيه ان الحرام يهدر ولا يتمول حرام يهدر ولا يباع ولا يشتري ولا يتمول لانه خبيث - [00:22:04](#)

نعم وعن ابي ثعلبة رضي الله تعالى عنه قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمرة الاهلية كذلك كل هذه الاحاديث تدل على تحريم الحمرة الاهلية فرقا بينها وبين الحمرة الوحشية. نعم. وحرم قال حرم - [00:22:27](#)

بلفظ النهي وفي لفظ حرم فدل على تأكد تحريمها وان النهي ليس للتنزيه النهي ليس لكرهه التنزيه بدليل انه قال حرم نعم. وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال - [00:22:50](#)

دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاوتي بظب محلود فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت في بيت ميمونة - [00:23:11](#)

اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل فقلت تأكله هو ضب فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فلم يأكل فقلت يا رسول الله احرام هو - [00:23:29](#)

قال لا ولكنه لم يكن بارظ قومي فاجدني اعافه. اجدني فاجدني اعافه قال خالد فاجتررتة فاكلته والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر الي المحلود المشوي بالرغيف وهي الحجارة المحمأة نعم وهذا الحديث - [00:23:46](#)

فيه اباحة اكل لحم الضب وانه من الصيد المباح لانه من الطيبات ويتغذى بالاعشاب والاشياء الطيبة الا يأكل القاذورات والناجاس فهو طيب غذاؤه طيب فهو حلال دخل النبي صلى الله عليه وسلم هو وخالد ابن الوليد رضي الله عنه - [00:24:09](#)

على بيت مأمونة ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالة لخالد بن الوليد هي خالة لخالد ابن الوليد اخت امه

وخالة لعبدالله ابن عباس رضي الله عنهما - [00:24:38](#)

فقدموا ظبا محنونا يعني مشويا الحنيد جاء بعجل حنيد يعني مشوي على الحجارة الرظف يعني الحجارة فالنبي صلى الله عليه وسلم اهوى ليأكل منه فلما اخبروه انه ضب توقف عنه - [00:24:59](#)

فسأله خالد رضي الله عنه هل هو حرام؟ قال لا لكنه ليس بارظ قومي يعني ليس بارظ الحجاز ارض الحجاز ما تجد فيها ظب ما يعيش فيها انما يعيش في البراري - [00:25:22](#)

اه كبلاد نجد وبلاد التي بعيدة عن ارض الحجاز. قال فاجدني اعافه يعني معافى نفسية ما هي معافى آآ تشريعية ليست معافى تشريعية فالرسول لم لم يعفوا لانه حرام وانما عافه - [00:25:39](#)

من باب العادات انه يعافه لانه لا لا يؤكل بارقم الناس اذا ما اعتادوا الشيء لا يجروون على اكل مثل الجراد كثير من الناس ما يأكله مع انه من الطيبات واكل - [00:26:01](#)

على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال الراوي غزونا سبع غزوات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نأكل الجراد مع ذلك بعض الناس لا لا يأكله لانه ما الف ذلك فتعافه نفسه - [00:26:18](#)

من باب اه في العادة لا من باب التشريع فما كل شيء تعافه النفس يكون حراما ما كل شيء تعافه النفس يكون حراما ليس هذا هو المقياس الحلال والحرام وما كل شيء ترغبه النفس يكون حلالا. النفس ليست مقياسا لا للحلال ولا - [00:26:37](#)
ولا للحرام وانما المدار في الحلال والحرام على الادلة الشرعية فلما قال النبي صلى الله عليه وسلم انه ليس بحرام وبين السبب في امتناعه من اكله صلى الله عليه وسلم - [00:27:02](#)

اخذه خالد فاكله حضرة النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر اليه اقره على ذلك وقال انه ليس بحرام فهذا دليل على ان الظب انه من المباحات - [00:27:19](#)

وان كان بعض الناس لا لا يعتاد اكله ولا يأله اكله نعم وعن عبد الله بن اوفى وعن عبد الله ابن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:27:37](#)

سبع غزوات نأكل الجراد؟ نعم وهذا فيه دليل على اباحة الجراد على اباحة الجراد لان الصحابة اكلوه مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس ذلك مرة واحدة بل في سبع - [00:27:56](#)

غزوات الجراد من الطيبات لانه يتغذى بالطيب يأكل من الاعشاب والاشياء الطاهرة فهو حلال فلذلك اورده المصنف بباب الاطعمة لانه من الاطعمة المباحة وفيه ما كان عليه الصحابة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضيق الحال - [00:28:15](#)

انهم كانوا يأكلون الجراد من قلة الزاد معهم. احيانا يأكلون ورق الشجر. ليس معهم شيء ففيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من ان الدنيا لم تبسط عليهم في اول الامر - [00:28:43](#)

وانهم كانوا في ضيق من المعيشة ويصبرون على ذلك مع انهم افضل الخلق على الاطلاق نعم وعن زهد بن مضرب الجرمي قال كنا عند ابي موسى الاشعري فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج - [00:29:01](#)

نعم وعن زهد بن مضرب الجرمي قال قلنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله احمر شببيه بالموالي - [00:29:21](#)

فقال له هلم فتلكأ فقال له هلم فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه نعم وهذا حديث فيه دليل على اباحة لحوم الدجاج لهم الدجاج وانها من الطيبات - [00:29:39](#)

فان ابا موسى الاشعري رضي الله عنه ميمون ابن قيس الصحابي الجليل قدم او قدم الطعام وعليه لحم الدجاج عليه لحم الدجاج فدخل عليهم رجل من تيم الله اسم قبيلة - [00:30:01](#)

تتلكأ الرجل من اكله فدعاه ابو موسى الاشعري فامرته بالاكل منه لانه حلال وبين له انه حلال فدل هذا على اباحة لحوم الدجاج وهذا امر مجمع عليه بين اهل العلم - [00:30:20](#)

مجمع عليه بين اهل العلم لم يخالف فيه احد لكن ربما ان هذا الرجل لم يألف اكله. وهذا موجود الى الان بعض الاعراب وبعض البادية يأنف من اكل الدجاج واذا قدم له دجاج يغضب - [00:30:43](#)

يزعم ان هذا ما هو بقدر له لازم يقدم له آآ ولا ايضا يقبل لحم يقابله لحم لازم يقدم له ذبيحة ذبيحة مذبوحة من اجله الحاصل ان الناس يعني عادات الناس ما هي بحجة - [00:31:01](#)

عادات الناس ما هي بحجة وانما المدار على المدار على الادلة الشرعية وكما سبق لكم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ان الحلال بين وان الحرام بين الحد والاصل في الاطعمة الحل - [00:31:20](#)

الاصل في الاطعمة الحل الا ما دل الدليل على تحريمه لان الله قال هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا وقال وخلق لكم ما في السماوات وما في الارض جميعا منه - [00:31:40](#)

فهو مخلوق لمصالح العباد فالاصل الحل الا ما دل الدليل على تحريمه ودخل تحت القاعدة اما انه نجس والادلة دلت على تحريم النجس او انه مضر والادلة دلت على تحريم المضر - [00:31:57](#)

ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة لا ضرر ولا ضرار. ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا هذه هي القاعدة ان الاصل الحلف الا ما دل الدليل على تحريمه - [00:32:17](#)

او دخل تحت القاعدة لان كان نجسا او كان مضرا فانه حرام والدجاج من الطيبات واكثر ماأكل الناس اليوم الدجاج الا ان الله جل وعلا في هذه الايام انتقم من الناس - [00:32:36](#)

فظهر فيه ما يسمونه بهذا المرض عقوبة عقوبة للناس امتنعوا منه وصار فيه شكوك وخوف صاروا يخافون الان من الدجاج يخافون من الدجاج فهذه عقوبة من الله جل وعلا. وكذلك - [00:32:54](#)

الدجاج الان يعني حول ذبحه شبهات لانه الدجاج المستورد حام حوله شبهات في كيفية ذكاته فانهم يذبحونه بطرق غير شرعية. الذين يصدرون لحوم الدجاج يذبحونه بطرق غير شرعية كالماء الحار - [00:33:17](#)

او الصاعق الكهربائي فيموت من غير زكاة لانهم لا يقدرّون على ذبح الكميات الهائلة الا بهذه الطريقة يصعقونه فيموت جميعا او يدخلونه في ماء حار فيموت جميعا فاذا صح هذا فانه حرام - [00:33:39](#)

لانه بغير طريقة شرعية واذا لم يصح فانه يكون من المشتبهات فالمسلم يتجنبه ويأكل من الدجاج المذبوح على الطريقة الشرعية في البلاد والحمد لله الدجاج الان صار فيه مزارع وانتاج للدواجن - [00:34:03](#)

بكميات قد تكفي حاجة المملكة او تقارب الكفاية. فالمسلم يأكل مما لا شك فيه ويتجنب ما هو مشكوك فيه نعم. وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما - [00:34:25](#)

الا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها نعم هذا فيها اداب الطعام اهداف اكل الطعام وهو ان الانسان لا يهدر الطعام حتى الذي يعلق في يده من الطعام لا يهدره - [00:34:48](#)

ويمسحه بالمنديل او يغسله بالغسالة بل يعلق يده يلعقها بلسانه بحيث لا يبقى عليها طعام ثم يمسحها بالمنديل بعد ذلك او يغسلها بالغسالة اذا لم يبقى الا دهونات او اشياء - [00:35:07](#)

عالقة باليد ولا يحصل من تحصل منها شيء ما يتحصل وانما هي اثار طعام فلا بأس ان يمسحها او ان او ان يغسلها بالغسالة اما اذا كان على يده طعام - [00:35:27](#)

فانه لا يجوز له ان يهجره او يغسله بالغسالة ويذهب مع النجاسات او يمسحه بالمنديل يهدر هذا فيه احترام الطعام وعدم اهدار شيء منه فاين الذين يعملون الولايم الظخمة ولا يوكل منها الا اليسير والباقي يهدر - [00:35:44](#)

ويوضع في المزابل او في مقام البلدية هذا اسراف وتبذير واهدار للنعمة ويخاف على الناس من العقوبة لان النعم اذا لم تشكر فانها تسلب قال تعالى واذا تأذن ربكم لئن شكرتم لازيدنكم - [00:36:12](#)

ولئن كفرتم ان عذابي لشديد فهذا الحديث انه لا تهدر النعم حتى الذي يعلق بالاصابع او بالاناء لا يهدره او بالقدر لا يهدره الانسان بل

انه ينتفع به او يأخذه ويضعه في مكان ينتفع به - 00:36:38

اما الحيوانات واما الطير اضعه في مكان طاهر تنتفع به الحشرات والطيور والحيوانات ولا يهدره او او يصرفه مع الصرف المجاري فيجب التنبه لهذا او يضعه في القمامات مع الاوساخ - 00:37:00

ومع القمامات النعمة لها قدر ولها قيمة نعم قال رحمه الله تعالى باب الصيد نعم الصيد مصدر مصدر صاد يصيد صيدا والمراد به هنا المصيد فهو من اطلاق المصدر على الذات الصيد معناه المصيد - 00:37:27

والصيد هو نوع احد نوعي اللحوم. اللحوم اما ان تكون مزكاة وهي المقدور عليها فلا بد من تذكيتها واما ان تكون غير مقدور عليها فذكاتها باصطيادها لكاتها باصطيادها وكذلك الحيوان الاهلي كالبعير - 00:37:52

اذا ند يعني شرد او وقع في بئر ولم يتمكن من زكاته فحكمه حكم الصيد يعقر في اي مكان من بدنه فهذه ذكاته الصيد يعقر في اي مكان من بدنه وهذه - 00:38:20

زكاته اذا مات لذلك او جرحه الجرح ومات فانه اصطياده زكاته يحل بذلك قال تعالى فكلوا مما امسكنا عليكم واذكروا اسم الله عليه وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهم مما علمكم الله - 00:38:39

فكلوا مما امسكنا عليكم واذكروا اسم الله عليه يعني عند ارسال الجرح وهو الطير او الكلب او ارسال السهم ارسال السهم من الرمية يسمى عند ذلك فاذا اصابه وقتله فهو حلال - 00:39:07

بشرط ان يكون الصيد بشرط ان يكون الجرح الكلب معلما الكلب يكون معلما على الصيد ومدربا على الصيد ويصيد لصاحبه ولا يصيد لنفسه هذا التدريب. التدريب انه اذا امسك لا يأكل لانه مدرب - 00:39:32

آ هذا يحل كلاً مما امسكنا عليكم واذكروا اسم الله عليه هذا هو الصيد من اجل انه لا يقدر عليه يباح اكله بالاصطياد فذكاته بالاصطياد باصتبته في اي موضع من بدنه - 00:39:56

ويشترط له شروط سيأتي بيانها ان شاء الله بهذا الباب نعم وعن ابي ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله - 00:40:16

انا بارض قوم اهل كتاب افأكل في انيتهم وفي ارض صيد اصيد بقوس وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال اما ما ذكرت يعني من انية اهل الكتاب - 00:40:33

فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلك غير المعلم - 00:40:53

فادركت زكاته فكل نعم هذا ابو ثعلبة الكشني رضي الله عنه جرثوم ابن ناشر قشمي كان بارض الشام وهي ارض صيد فجاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه الاسئلة - 00:41:15

قال ان بارض قوم اهل الكتاب يعني النصارى فافأكل في انيتهم؟ قال لا تأكلوا فيها الا ان لا تجدوا غيرها فاغسلوها انية الكفار على قسمين قسمي الاول الذي لا يشاهد فيه نجاسة ولا يشاهدون وهم يطبخون فيه - 00:41:34

الخنزير والنجاسة. الاصل فيه الطهارة نحن لا نستورد منهم الاواني هم يصنعونها ونستوردها ونستعملها ما في بأس الاصل الاباحة في هذا هذا القسم الاول اما القسم الثاني وهو الذي يستعملونه في النجاسات - 00:41:56

يطبخون فيه الخنزير او يشربون فيه الخمر فهذا تجنبوا الا لا تجد غيره فاغسله وازل ما فيه من اثار النجاسة ثم استعمله هكذا ارشد النبي صلى الله عليه وسلم قاد فيه الانتفاع باموال الكفار - 00:42:15

استعارتها منهم او شرائها منهم او الاستيلاء عليها في الغنيمة اننا نستعملها ولا نهدها ثم سأله عن انه يصيد انه بارض صيد يصيد بقوسه يسير بسهمه يصيد بسهمه ويصيد بكلمه المعلم - 00:42:43

وكلمه غير المعلم. المعلم المراد به المدرب المدرب على الصيد فان الكلب يقبل التعليم يدرب ويتدرب على هذا ويقبل التعليم بسرعة فاذا دربه على الصيد فانه يأكل مما صاده له - 00:43:14

ومات بالصيد مات بالاصطياد يأكل منه بشرط ان يذكر يعني بشرطين الشرط الاول ان يذكروا اسم الله عند ارسال الجارحة والشرط الثاني ان يكون الجارحة معلمة يعني مدربة على الصيد - [00:43:35](#)

فاذا صادت ومات الصيد معها او بسبب صدمتها له او عضتها له فانه حلال انه حلال فكلوا مما امسكنا عليكم في قوله عليكم يعني من اجلكم دل على انه لو صاد لنفسه ليأكله هو لا يحل - [00:44:02](#)

انه لم يصد لنا وانما صاد لنفسه كما يأتي مما امسكنا عليكم بهذا الشرط وهذا من بسبب التعليم كونه يصيد لصاحبه بسبب التعليم والتدريب هذا في الجارحة وكذلك الطير في الصقور والصدر والشاهين والبازي الجوارح من الطير - [00:44:25](#)

ايضا يصاد بها فاذا صادت ومات الصيد بضربتها له بمخلبها فانها تحل الصيد يحل بشرط ان يذكر اسم الله عند ارسال الجارحة عندما يطلق الطير يشوف الصيد ويطلق الطير عليه - [00:44:53](#)

الصيد يضرب الطير يضرب الصيد فيقتله يصير حلال لصاحبه والطير ما يعلم ما يقبل التعليم انما هذا في الكلاب مكلمين يعني متخذين للكلاب التعليم انما هو للكلاب اما الطير فهو لا يقبل التعليم - [00:45:17](#)

لكن الله الهمة انه يصيد لصاحبه من الالهام فهذا اذا ذكر اسم الله عليه عند الارسال فانه يأكل فكلوا مما امسكنا عليكم واذكروا اسم الله علي اما اذا كان الكلب غير معلم يعني غير مدرب - [00:45:40](#)

فانه لا يحل ما صاده الا ان ادركه وهو حي فانه يذكيه ويأكله. اما ان ادركه وهو ميت وصانده غير معلم فهو حرام نعم قال وما صدت بكلك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل - [00:46:05](#)

وما صدت بكلك كلب المعلم المعلم هذا شرط والشرط الثاني ذكرت اسم الله عليم متى؟ عند الارسال. نعم وما صدت بكلك غير المعلم فادركت زكاته فكل فاما اذا ادركته ميتا فانه لا يحل - [00:46:29](#)

لانه لم يتوفر فيه الشرط وهو التعليم نعم وعن همام ابن الحارث يكفي احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما هو الراجح في مسألة ما قتله الجارح المعلم بعد التسمية؟ هل هو - [00:46:50](#)

هل هو الاباحة على الاطلاق لعموم قوله تعالى فكلوا مما امسكنا عليكم واذكروا اسم الله عليه ام يشترط فيه ان ينهر الدم كما في حديث ما انحر الدم وذكر اسم وذكر اسم الله عليه فكل. يكفي الذبيحة يا اخي ما هو في الصيد. يكفي الذبيحة. يشترط في - [00:47:06](#)

الالة ان تنهر الدم لا تكون مثقلة اما الصيد فلا يشترط فيه انهار الدم نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما هي شروط الجارح المعلم؟ هل هي راجعة الى العرف؟ ام ان هناك شروط محددة - [00:47:25](#)

المعلم هو الذي اذا ارسله استرسل يعني فيه ثلاثة شروط الشرط الاول انه اذا ارسله استرسل الشرط الثاني اذا زجره وقف لزجره عن العدو وقف الشرط الثالث اذا امسك لم يأكل - [00:47:43](#)

فاذا توفرت هذه الشروط فيه فهو معلم. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم اكل اللحوم في الدول الغربية التي تدين بالنصرانية لا بأس بذبائح اليهود والنصارى - [00:48:05](#)

وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامهم هو ذبائحهم فهي حلال بالاجماع ولكن اذا عرف انهم لا يذبحون على الطريقة الشرعية فلا تحل مثل المسلم المسلم لو ذبح على غير الطريقة - [00:48:21](#)

الشرعية لا تحل ذبيحته فكيف بالكاذب نعم اسأل الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل تقدم معنا ان الحرام يهدر ولا يباع ولا يشتري ولا يتموه والسؤال ما معنى يتموه اتخذ مالا وتمول يتخذ مالا - [00:48:38](#)

يباع ويشترى ويستعمل نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يفهم من كون لحم الحمر الالهية كان مباحا؟ انه كان قبل تحريمه طاهرا فلما حرم صار نجسا كم تعلمون ان التحريم - [00:48:58](#)

بعد بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم تحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث فما كان قبل بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم فانه حكمه حكم ما كان قبل التشريع ما كان قبل التشريع لا يؤاخذ عليه - [00:49:18](#)

انه لم يأتيهم دليل على منعه فيكون باطن على الاصل فاذا جاء الدليل والمنع يمتنعون. نعم هم باقون على الاصل انه لا مانع من اكل لحوم الحمر الالهية. باقين على الاصل - [00:49:41](#)

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل الحمار عندما حرم اكله يحرم؟ يقول هل الحمار عندما حرم اكله يحرم ثممه وبيعه لانه نجس لا اله الا الله كلامنا في الاكل اكل لحمه فقط اما بيع وشراؤه هذا بالاجماع جايز وكانوا يبيعون الحمير ويشترونها - [00:49:58](#)

عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والرسول كان يركب الحمار معاذ يقول كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار لا بأس بالركوب والخيول والبغال والحمير لتركيبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون - [00:50:23](#)

مسألة الركوب والاستعمال لا بأس بها ولا بأس ببيعها وشرائها لهذه الامور انما المحرم اكلها فقط نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل في قوله تعالى احل لكم صيد البحر وطعامه - [00:50:41](#)

هل يشمل خزير البحر وكلب البحر كل ما لا يعيش الا في البحر فهو من صيد البحر لانه لا دليل على الاستثناءات هم قالوا ان التمساح والحية انها لا تؤكل - [00:51:01](#)

لكن ما في دليل على هذا الله جل وعلا عمم فقال احل لكم صيد البحر وصيده ما لا يعيش الا فيه. اما التمساح انه يعيش في البر والبحر فيغلب عليه جانب الحظر - [00:51:17](#)

اما ما لا يعيش الا في البحر فهذا حلال نعم دون استثناء نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل كيف يجمع بين قاعدة الاصل في اللحوم التحريم وقاعدة الاصل في الاطعمة الحل - [00:51:34](#)

ما هو الاصل في اللحوم الاصل في الذبايح الذبايح التحريم الا اذا ذكيت على طريقة شرعية لان الشارع وضع لها شروطا فالاصل في الذبايح التحريم الا ما ذكي على الطريقة الشرعية - [00:51:50](#)

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هناك من يذبح الدجاج زكاة شرعية ولكنه يرميه في قدر يغلي لسلخ الجلد دون ان يغسل ما اصاب ريشه من الدم المسفوح - [00:52:11](#)

الخارج منه فيختلط به لا بأس بذلك ما في مانع لان الماء يغسله. الماء الذي يغلي يغسل الدم. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم اكل السجنگور؟ هم؟ يقول ما حكم اكل الصقنقور - [00:52:26](#)

يقول لانه يوصف علاجا لكثير من الام الظهر والله ما ادري عنه ما اعرف فيه شيء نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل يوجد في بعض المناطق بالمملكة فروق بين الحمير - [00:52:46](#)

وشكلها مثل الالهية ولكنها متوحشة قال هذه داخلة في الحبر الوحشية؟ ايش يقول احسن الله اليكم يوجد في بعض المناطق طرق بين الحمير وبعضها شكلها مثل الالهية ولكنها متوحشة. شوق ايش - [00:53:03](#)

بين الحمير اي حمير حمير الوحش ولا الحمير الانسية تمام اطلق هكذا سمر الالهية حرام بجميع انواعه ما بينها فروق الحمر الوحشية ما بينها فروق وكلها حلال تمر الوحشية كلها حلال - [00:53:21](#)

الالهية كلها حرام نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل اذا كانت انية الكفار التي يطبخون فيها النجاسة نظيفة. فهل نغسلها؟ وهل الامر نظيفة ويطبخون به يقوم بها الخنزير وتقول نظيفة - [00:53:40](#)

ما هي بنظيفة فيها اثار الخنزير. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل موضع عضة الكلب للصيد هل تقطع؟ تسامح فيها يا اخي؟ يتسامح فيها لعاب كلب الصيد - [00:53:59](#)

آآ يتسامح فيه ولا يغسل ما ورد انهم كانوا يغسلون عضة كلب الصيد هذا من التشدد الذي ما امر الله به الله جل وعلا يقول كلوا مما امسكنا عليكم ولم يقل واغسلوه - [00:54:17](#)

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث النعمان من وقع في الشبهات وقع في الحرام هل يدل على ان كل من وقع في الشبهات فانه سيقع في الحرام - [00:54:35](#)

ام انه اكثر من يقع في الشبهات يؤول به الامر الى الوقوع في الحرام؟ ما دام الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من وقع في

الشبهات وقع في الحرام فنحن نقول ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:54:51](#)

انا اقول لكل مسلم يتجنب الشبهات نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل جاء حديث اسماء في الصحيحين بلفظ نحرنا وفي لفظ لهما ذبحنا فهل يقال انه يجوز النحر ويجوز الذبح في الخيل؟ حتى الابل يجوز فيها الذبح ويجوز فيها النحر لكن الاولى

النحر - [00:55:05](#)

الاولى فيها ولهذا قالوا لو ذبح ما ينحر او نحر ما يذبح جاز اكله نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل في قول الراوي

فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكفى القدور دليل على تحريم لحوم الحمر الالهية - [00:55:28](#)

حتى وان كان لحاجة لانهم اصابتهم مجاعة يوم خيبر هذي حاجة ما هي بظرورة لا يباح المحرم الا عند الظرورة الا برتم اليه وهذي ما

هي ما هي بظرورة هذي حاجة والحاجة لا تبيح المحظور - [00:55:51](#)

المكروه يباح عند الحاجة اما المحرم لا ما يباح الا عند الضرورة نعم عليكم سماحة الوالد يقول السائل هل الحمر الوحشية هي الحمر

المخططة بالابيض والاسود منها المخطط ما هو بلازم انها تصير مخطط لكن منها منها ذلك. نعم - [00:56:10](#)

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل اذا الوحشية هي التي لا تعيش الا في البر هاي الوحشية نعم يقول اذا صاد الصقر بعد ان

اطلقته وذكرت اسم الله عليه - [00:56:30](#)

واكل من الصيد فهل يجوز اكله؟ لا اذا اكل فلا تأكل هذا بنص الحديث فان اكل فلا تأكل فانه انما صاد لنفسه نعم الله جل وعلا يقول

من مما امسكنا عليكم عليكم - [00:56:46](#)

نعم اسأل الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما هو القول الصحيح في اكل لحم الثعلب والضبعة اما الضبعة ففيها دليل على انها

حلال وانها صيد واما الثعلب فمحل خلاف بين العلماء - [00:57:04](#)

محل خلاف بين العلماء والاشبه والله اعلم انه من الحرام. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم اكل البرمائي؟ وما

حكم اكل الضفدع؟ الضفدع من هي عنه - [00:57:21](#)

والقاعدة ان كل ما كلما امر النبي بقتله لا يحل وكل ما نهى عن قتله لا يحل. هذه قاعدة نهى عن اكل الضفدع عن قتل الضفدع

والهدهد والصرده هذه لا يحل اكلها لان الرسول نهى عن قتلها - [00:57:35](#)

وما امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله فانه يحرم ايضا نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل خمس فواسق يقتلن في

الحل والحرم وذكر منها الغراب والحدأة و - [00:57:58](#)

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم اكل لحم الوبر؟ وكذلك الوبر نعم باسكان الباء احسن الله اليكم. يقول ما

حكم اكل لحم الوبر وكذلك النيص اما الوبر فهو حلال - [00:58:14](#)

لانه دويبة تأكل من الاعشاب ومن فهو حلال واما النص وهو كبير القنافذ هذا حرام لان جاء في حديث لانه من الخبائث. نعم احسن

الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - [00:58:32](#)

هل يفهم من حديث ابي ثعلبة انه يجوز الاقامة والعيش في بلاد اهل الكتاب؟ انه هل يفهم من حديث ابي ثعلبة انه يجوز الاقامة

والعيش في بلاد اهل الكتاب هذولا ذميين بعد ما دخلوا تحت ولاية المسلمين - [00:58:47](#)

هذا والله اعلم لانهم صاروا ذميين واعطوا العهد للرسول صلى الله عليه وسلم الذين كانوا في الجوف في دومة الجندل اعطوا العهد

للسلطان صلى الله عليه وسلم ودفعوا له الجزية - [00:59:08](#)

فهم ذميون نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل اذا ورد في الشرع لفظ احله انه يدل على ان الحكم قبل الاباحة

التحريم؟ نعم يقول احسن الله اليكم هل اذا ورد في الشرع لفظ احل انه يدل على ان الحكم قبل الاباحة التحريم - [00:59:25](#)

لا احل متى احل؟ ما بين متى؟ ما قالوا حل لكم الان وحل قد يكون من اول ما خلق الله الدنيا نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد

يقول السائل مع ظهور الاسهم ظهر اناس يحللون واخرون يحرمون - [00:59:48](#)

واصبح الناس لا يدرون من يتبعون وقد يدخل بعض الناس في شركات ربوية بحجة من حللها فما هو موقف المسلم في هذه الاحوال
موقف المسلم يتجنبها اتقاء الشبهات قد استبرأ لدينه وعرضه - [01:00:06](#)

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يلزم في الصيد في الطيور ونحوها ان يراق الدم فلو صاد طيرا ولم يخرج منه
دم ثم مات فهل يجوز لي اكله؟ ام لابد من ان يذكيه ويخرج منه الدم - [01:00:24](#)

اشتراطكم خروج الدم هذا ما ادري منين جفته الله جل وعلا يقول فكلوا مما امسكنا عليكم ولم يقل وخرج منه دم. لا تزيدون يجيبون
شيء من عندكم نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - [01:00:42](#)

انني اخاف ان المس الضب فكيف بأكله؟ فهل هذا من الخوف المذموم وما بهواك يعني تدرب عليه وتمسكه ان شاء الله نعم احسن الله
اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما رأيكم في الاكل بالملقعة - [01:00:58](#)

لا بأس بذلك لا بأس بذلك خصوصا اذا كنت تحتاج اليها فلا بأس بذلك. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يشترط
في الالة التي يصاد بها ان تكون حادة - [01:01:15](#)

وهل يجوز قتل الصيد بحجر كبير ان شاء الله باب الزكاة به. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل الكل ما يباح اكله يكون
بوله وروثه طاهر هذي قاعدة انه - [01:01:30](#)

ما حل اكله فبوله وروثه ومنيه طاهر بدليل ان الرسول صلى الله عليه وسلم امر العرنيين ان يذهبوا لما اصابتهم الحمى ان يلحقوا
بابل الصدقة ويشربوا من ابوالها والبانها كونه امره ان يشربوا من ابوالها دليل على انها طاهرة - [01:01:47](#)

يلحق بها كل ما ابيح اكله نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل شروط المعلم الثلاثة هل لابد ان تنطبق على الصقور؟ تطبق
على الصقور؟ وراك تقول ان تنطبقوا - [01:02:13](#)

ها؟ ها؟ هل لابد ان تنطبق على السطور تنطبق بالفتح عن ان لان ان تنصب ما بعده. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد الصقور ما ما
تقبل التعليم هذا في الكلاب الكلاب اما الصقور ما تقبل التعليم - [01:02:30](#)

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل نذهب احيانا الى الهند فهل يجوز لنا اكل اللحم الذي يقدم لنا في الفنادق؟ نعم يقول
احسن الله اليكم نذهب احيانا الى الهند فهل يجوز لنا اكل اللحم الذي يقدم لنا في الفنادق؟ ما علمتم انه من ذبح المسلمين او من ذبح
- [01:02:51](#)

آ اهل الكتاب وانه على الطريقة الشرعية فكلوا اما ما لم تعلموا فهذا مشتببه اتركوه خذوا مما الذي لا يحتاج الى ذكاة كالسمك مثلا
نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - [01:03:12](#)

اذا هربت الشاة ونحوها هل يجوز اذا هربت الشاة ونحوها فهل يجوز صيدها الشاة ما ما تهرب هربا يعجز الناس هناك البعير البعير
هو اللي يهرب ويعجزون عن امساكه آ يطلق عليه الرصاص - [01:03:32](#)

فاذا جرح باي مكان فان هذا ذكاة قال صلى الله عليه وسلم ما ند منها اصنعوا به هكذا يعني رمية بالسهم اما الغنم ما تعجزهم انهم
يمسكونه. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - [01:03:54](#)

اذا امسك بالصيد بعد اصابته وهو لا يزال حيا فهل يذكى واذا ترك حتى مات بسبب اصابته فهل يحل اكله ان كانت حياته مستقرة
بحيث لو ترك يعيش فانه لابد من ذكاته - [01:04:12](#)

اما اذا كانت اصابته قاتلة ويتحرك حركة المذبوح فلا يشترط تذكية نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل الدجاج
المستورد يكتب عليه مذبوح على الشريعة الاسلامية قال هذا يكفي بحله ام يعتبر من الشبهات - [01:04:30](#)

كتابة ذي على الغلاف والغلاف مطبوع عليه من قديم مطبوع على الغلاف من قديم بل مطبوعة ما هو ما يدل على ان هالحيوان اللي
فيه انه مذكى على الطريقة الاسلامية - [01:04:51](#)

فلا تكفي الكتابة هذي لابد من التأكد عن طريقة الذبح نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل لعاب كلب الصيد نجس؟
ويجب فيه غسل الثياب سبع مرات واولهن بالتراب - [01:05:07](#)

هو كلب وربيقة ريق الكلب لكن يتسامح في او وجوده على الصيد يتسامح فيه دفعا للخرج نتسامح فيه دفعا للخرج اما في غير الصيد فهو كسائر الكلاب. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - [01:05:24](#)

اذا نسي التسمية عند ارسال الجارح فهل يجوز اكل الصيد المذهب لا ما يجوز الا من ترك التسمية عمدا او سهوا في الصيد لا تحل لكن الصحيح انه يجوز قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا - [01:05:44](#)

ان نسينا او اخطأنا ولان المسلم ما ترك التسمية تعمدا هي في باله وبنيته لكن نسي فلا يؤثر هذا لانها في قلبه وفي نيته عند المسلم نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - [01:06:02](#)

المتمتع الذي لا يقدر على الهدي متى يبدأ بالصيام يبدأ بالصيام في ايام الحج سواء قبل يوم عرفة او بعد يوم العيد الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر ايام التشريق - [01:06:22](#)

وان صامها قبل يوم عرفة هذا احسن نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد او هو الواجب لما تصام ايام التشريق عند الضرورة اذا لم اذا فات الوقت ولم يتمكن من الفدية - [01:06:40](#)

فانه يصوم ايام التشريق من باب الرخصة له لم يرخص في ايام التشريق ان يصمن الا عن دم متعة او قران او من باب الرخصة نعم ما هو بالخيار يقول ابصوم يمه قبل عرفة ولا ايام ما هو بالخيار. نعم - [01:06:57](#)

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل اريد الحج انا ومجموعة من اهلي وحجنا مع احد الحملات يقول وبعد التأكد منهم تبين من ان موقعهم في بداية مزدلفة من جهة منى - [01:07:15](#)

علما بان الخيام مستأجرة من المطوفين والخيام متصلة مع الخيام التي في منى. فهل يجوز الالبائة فيها ايام التشريق؟ لا انه لا بد من من المبيت في منى. تبي تبكون فيها في النهار ما يخالف في النهار - [01:07:29](#)

وبالليل تدخلون منى تمشون وتبيتون فيها. ترجعون لخيامكم بالنهار ما يخالف. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل اذا وصل الحاج الى مكة فجر يوم التروية فهل الافضل له التمتع ام القران - [01:07:48](#)

لان الوقت اصبح ضيق فلا ينتهي من العمرة الا صباح اليوم الثامن حيث ان اكثر الحملات تتأخر في السفر فلا يصل الحاج الا اخر الليل من ليلة يوم التروية ما يخالف هو لو لو ادى العمرة اول يوم عرفة - [01:08:06](#)

لو ادى العمرة حتى لو ادى العمرة بعد العصر او بعد المغرب وجا لعرفة قبل طلوع الفجر يكون متمتعا اذا لم يتمكن من الوقوف بالنهار يقف بالليل الى وقت طلوع الفجر - [01:08:24](#)

فلو اعتمر في يوم عرفة ثم جاء الى عرفة بعد غروب الشمس وبقي فيها شيئا من الليل يكفي هذا يجزيه نعم ما ما هو بالوقت ضيق نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - [01:08:39](#)

من اراد ان يحج متمتعا ولكنه لم ينتهي من اعمال العمرة الا في بداية اليوم الثامن فهل يحل احرامه ثم يحرم للحج في نفس الوقت ام كيف يعمل الاحرام بمعنى فسخ النية لابد منها اما تغيير اللباس ولبسه هذا ما هو بلازم - [01:08:55](#)

مهور لازم لكن ينوي التحلل ينوي التحلل والخروج من العمرة ولو كانت عليه ملابس الاحرام واستمرت ونوى الحج نوى الحج وهي عليه لا بأس بذلك نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يجوز الاحرام للحج من منى - [01:09:14](#)

لمن كان ساكنا فيه لا بأس. اما من كان ساكن في مكة او في جدة او وهو يحرم من المكان الذي يتحرك منه او في الشرائع من المكان الذي يتحرك منه للحج - [01:09:35](#)

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يقصر ويجمع الحاج الصلوات في ايام التشريق في منى يقصر نعم واما الجمع فلا داعي له رسول الله عليه الصلاة والسلام لم يجمع في منى - [01:09:48](#)

يصلي كل صلاة في وقتها قصرا بلا جمع. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يجوز للمرأة ان تمشط شعرها بعد دخول العشر اذا ارادت ان تضحى؟ المشط والغسل لا بأس به لكن - [01:10:04](#)

ترفق ما يسقط من الشعر فاذا سقط بغير اختيارها هذا فلا شيء فيه لا مانع انها تغسل راسها وانها تمشطه بالمشط مع الترفق لئلا

يسقط منه شعر. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - 01:10:20

نحن في بلد السويد وهو بلد نصراني. فهل يجوز لنا ان نأكل في المطعم ونأكل اللحوم ونسمي الله عليها بدون السؤال تسمية الله

عليها ما تكفي عن الذبيح التسمية على الذبيحة عند الذبح - 01:10:37

اما التسمية عند الطعام هذه تسمية على الطعام ما هي بعلى الذكاة الا يكفي هذا فاذا علمت من هذا الذبايح انها مذبوحة على الطريقة

الشرعية ونهي من ذبائح النصارى تأكلون منها اما اذا - 01:10:54

اشكل عليكم واشتبه عليكم تجنبوا يعني ثلاث حالات الحالة الاولى ان تعلموا انها على غير الطريقة الشرعية فلا تحل الطريقة الثانية

او الحالة الثانية ان تعلموا انها على الطريقة الشرعية. فكلوا منها - 01:11:13

الحالة الثالثة الا تدروا لا هذا ولا هذا هذه مشتببه تتجنبونها نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم مقاطعة منتوجات

الكفار؟ خاصة لمن كانت لهم عداوة واضحة على الاسلام والمسلمين - 01:11:34

هذه من صلاحيات ولي الامر اذا امر بمقاطعة دولة فاننا نقاطعها لان هذا ينكي الدولة المقاطعة اما الافراد هم يفرحون اذا قاطعتهم ما

لا تضرهم انت قاطعهم والناس ياخذون منهم - 01:11:53

ما تسوي شي ان انت وحدك فلا بد ان يكون هذا بامر ولي الامر وان الدولة كلها تقاطع هذه الدولة الكافرة حتى يكون لذلك تأثير عليها

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - 01:12:14

الزيارة قبر الوالدين بعد موتهما من البر بهما الدعاء لهما من البر بهما بالزيارة وفي غيرها المهم السلام عليهم او الدعاء لهما ما لا شك

انه من البر بهما والاحسان اليهما - 01:12:32

الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله - 01:12:48